

بوشمة في :

الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون المحلية والبيئة

ولاية قابس

بلدية بوشمة



المجلس البلدي لبلدية بوشمة

الدورة الإستثنائية الثالثة لسنة 2021

المنعقدة بتاريخ 2021-10-29

عملا بمقتضيات القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

وعملا بمقتضيات الأمر عدد 938 لسنة 2017 المؤرخ في 16 أوت 2017 المتعلق بتسمية نيابات خصوصية لبعض البلديات بتراب الجمهورية .

واستنادا على الأمر عدد 600 بتاريخ 26 ماي 2016 المتعلق بإحداث بلدية بوشمة وعلى قرار الهيئة العليا للانتخابات عدد 142 لسنة 2018 المؤرخ في 17 ماي 2018 المتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية لانتخابات بلدية بوشمة وعلى جلسة تنصيب المجلس البلدي المنتخب بتاريخ 27 جوان 2018 وعلى الجلسة الانتخابية للمجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 28 أفريل 2019 عقد المجلس البلدي لبلدية بوشمة الدورة الإستثنائية الثالثة المؤجلة يوم الجمعة 29-10-2021 على الساعة الرابعة مساءً بمقر بلدية بوشمة وذلك برئاسة السيد أبولبابة فرياتي رئيس بلدية بوشمة وبحضور الأعضاء الآتي ذكرهم:

-سمير فرحاتي-فتحية السعفي -ممتاز مامي -باسم عرضوي-طارق دباغي -كمال خليفي -
صبرين رزق ،و تغيب بقية الأعضاء دون عذر شرعي.

وحضر عن البلدية السيد بركات بلطيفه مقرر المجلس.

وبناء على توفر النصاب القانوني افتتح السيد أبو لبابة فرحاتي رئيس البلدية أشغال الدورة
الإستثنائية الثالثة لسنة 2021 مرحبا بالحضور شاكرًا لهم تلبية الدعوة ثم استعرض جدول
الأعمال التالي :

1- تحويل إتمادات بالعنوان الأول .

2- عرض كراس شروط إستلزام السوق الأسبوعية على المصادقة مع تحديد السعر الإفتتاحي للبتة.

3- النظر في طلب مستلزم السوق الأسبوعية ببوشمة طرح فترة التوقف القانونية للسوق عن
النشاط بسبب الوضع الصحي من ثمن الزمة لسنة 2021.

4- النظر في مشروع إتفاقية تقدمت به إذاعة راديو أوازيس ف.م.م قابس .

5- النظر في المصادقة على طلب تمويل نهائي لمشروع تعبيد و تنوير حي 2 مارس من طرف
صندوق القروض و مساعدة الجماعات المحلية .

6- متابعة سير الإستخلاص .

****المصادقة على جدول أعمال الجلسة بالإجماع .**

المدافلة العامة

1- تحويل إتمادات بالعنوان الأول :

-تم عرض مشروع تحويل إتمادات بميزانية بلدية بوشمة لسنة 2021 على مستوى الفصول و
الفقرات و الفقرات الفرعية كالآتي :

مشروع تعديل الميزانية

تعديل ميزانية نهائية

يتعلق بتوزيع الإعتمادات المفتوحة حسب الفصول و الفقرات و الفقرات الفرعية للسنة المالية 2021

إن رئيس بلدية بوشمة

بعد الإطلاع على القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 و المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات العمومية المحلية كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة وخاصة منها القانون الأساسي عدد 65 لسنة 2007 المؤرخ في 18 ديسمبر 2007
قرر ما يلي:

يعتدل توزيع الإعتمادات المفتوحة لسنة 2021

لميزانية البلدية: 81025 بلدية بوشمة

في مستوى الفصول و الفقرات و الفقرات الفرعية كالاتي:

البنود التي أجريت عليها تعديلات

ع	الفصل	الفقرة	البيان	المبلغ القديم	الزيادة	التخفيض	المبلغ الجديد
الموارد							
			مجموع موارد العنوان 1	1 074 600,202			1 074 600,202
			مجموع موارد العنوان 2	566 573,398			566 573,398
			مجموع الموارد	1 641 173,600			1 641 173,600
النفقات							
1	02201	0003	000	100 000,000	13 750,202		113 750,202
1	02201	0006	005	6 900,000	2 000,000		8 900,000
1	02201	0014	000	4 000,000	2 000,000		6 000,000
1	02201	0015	001	1 000,000		1 000,000	
1	02201	0016	000	1 000,000		1 000,000	
1	02201	0020	004	1 000,000	3 000,000		4 000,000
1	02201	0080	002	3 000,000		3 000,000	
1	02201	0080	004	3 000,000		3 000,000	
1	02201	0080	006	1 000,000		1 000,000	
1	02201	0080	020	5 000,000	2 000,000	3 000,000	
			جملة الفصل 02201	320 550,000	20 750,202	11 000,000	330 300,202
1	02202	0030	001	2 000,000		2 000,000	
1	02202	0030	004	20 000,000	4 000,000		24 000,000
1	02202	0031	001	60 000,000	17 000,000		77 000,000
1	02202	0036	001	1 000,000		1 000,000	
1	02202	0044	001	2 000,000		2 000,000	
1	02202	0046	000	9 000,000	5 000,000		14 000,000
			جملة الفصل 02202	118 000,000	26 000,000	5 000,000	139 000,000
1	03302	0022	001	2 000,000		2 000,000	

1	03302	0022	002	حملات التطهير والمحافظة على البيئة	2 000,000	2 000,000	2 000,000
1	03302	0025	000	مصاريف الوقاية الصحية	17 000,000	4 000,000	13 000,000
				جملة الفصل 03302	31 000,000	4 000,000	31 000,000
1	04401	0001	000	نفقات التصرف غير الموزعة	10 000,000	30 750,202	40 750,202
				جملة الفصل 04401	10 000,000	30 750,202	40 750,202
				مجموع نفقات العنوان 1	1 074 600,202	50 750,202	50 750,202
				مجموع نفقات العنوان 2	566 573,398		566 573,398
				مجموع النفقات	1 641 173,600	50 750,202	50 750,202
				حوصلة			
				مجموع موارد العنوان الأول	1 074 600,202		1 074 600,202
				مجموع نفقات العنوان الأول			
				مساهمة موارد ع 1 في نفقات ع 2			

القرار : تمت المصادقة على القرار بالإجماع .

-2- عرض كراس شروط إستلزام السوق الأسبوعية على المصادقة مع تحديد السعر

الإفتتاحي للبتة:

عملا بمقتضيات مجلة الجماعات المحلية تم عرض كراس شروط إستلزام السوق الأسبوعية ببوشمة على أنظار المجلس البلدي للمصادقة :

كراس الشروط
الخاص بلزمة السوق الأسبوعية بلدية بوشمة
لسنة 2022

بنة إستخلاص الأداء الموظفة على السوق الأسبوعية

مكراس الشروط

الفصل 1: يحدد هذا الكراس العلاقة القائمة بين البلدية و مستلزم السوق الأسبوعية ويضبط شروط التعامل بين الطرفين.

الفصل 2: تنطبق أحكام هذا الكراس على لزمة استخلاص المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية لبلدية بوشمة المنصوص عليها بالفقرة الثانية من هذا الفصل الخالية من الأداء على القيمة المضافة و التي وضعت للبيع بالمزايدة بالبتة لسنة 2022 ابتداء من 01 جانفي إلى غاية 31 ديسمبر 2022.

و الأسواق المعنية بالبتة هي السوق الأسبوعية و الأسواق الظرفية و الموسمية.

الفصل 2 مكرر: هذا وتحتفظ البلدية لنفسها باستخلاص معاليم استغلال الرصيف العام من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم والمحلات التجارية والنصبات القارة وعلى الراغبين في التثبيت في مواقع وحدود هذه الأسواق له طلب التوضيحات التي يرغب فيها من البلدية قبل المشاركة في اللزمة.

الفصل 3: يصبح المستلزم بمجرد إمضاء هذا الكراس ومصادقة سلطة الإشراف ملزما بالتقيد بالمقتضيات الواردة به و الامتثال للترائيب و التعريفات القانونية داخله.

كما أنه ملزم باحترام كراس الشروط النموذجي للأسواق ويقوم بذلك مقام البلدية في التمتع بجميع الحقوق والقيام بكافة الواجبات و الالتزامات المترتبة عنه.

الفصل 4: تمنح اللزمة بعد الإعلان للمنافسة قبل 10 أيام على الأقل عن طريق طلب عروض مفتوح باعتماد صيغة الظروف المغلقة.

ويمكن للجماعة المحلية اللجوء إلى **التفاوض المباشر (المراكنة)** إذا كانت النتائج المحققة والمترتبة عن اعتماد الصيغة المشار إليها غير مثمرة وذلك في مناسبتين متتاليتين على الأقل.

الفصل 5:

عند اعتماد صيغة الظروف المغلقة : يقدم العرض في ظرفين :

1/-الظرف الأول : العرض الإداري : ويحتوي على:

- 1- كراس الشروط هذا ممضى من طرف المترشح ومعرف بإمضائه.
- 2- نظير من الباتيندة سارية المفعول (المعرف الجبائي)
- 3- شهادة تثبت تسوية الوضعية الجبائية للمترشح.
- 4- تصريح على الشرف يثبت أن مقدم العرض ليس في حالة إفلاس.
- 5- إثبات تأمين ضمان وقي (10/1) من السعر الافتتاحي.

2-الطرف الثاني : العرض المالي : يتضمن العرض المالي المقترح من قبل المترشح.
يوضع الطرفان المتضمنان للعروض الفنية والمالية في ظرف ثالث لا يتضمن أي معطيات حول مقدم العرض.

إلا عبارة " لا يفتح لزمة استخلاص المعاليم بسوق بلدية بوشمة "

ترسل ظروف الترشيح بالبريد مضمون الوصول أو بالبريد السريع أو تودع بمكتب ضبط الجهة المانحة للزمة مقابل وصل إثبات ويحدد آخر أجل لقبول العروض ضمن إعلان طلب العروض.
ويمكن للمترشح أن يطلب معلومات أو إيضاحات حول اللزمة من المصلحة المتعده بطلب العروض لدى الجهة المانحة للزمة.

الفصل 6: التعريفات و المعاليم المضمنة بهذا الكراس غير قابلة للتعديل من قبل المستلزم ولا يمكن له المطالبة بمراجعتها لأي سبب من الأسباب إلا إذا أصدرت في شأنها تراتيب جديدة و حظيت بمصادقة المجلس البلدي.

إعلام المستلزم بالقرار يكون بمكتوب مضمون الوصول إلى عنوانه المذكور بالفصل العاشر زيادة على تعليقه بمقر البلدية .

وهذه الإجراءات لا تسقط حق البلدية في استخلاص ماتخذ بذمة المستلزم من معلوم الاستلزام الأصلي وتوابعه وذلك بخصم مقدارها من الضمان القانوني كما لاتمنعها من القيام بالنتبغات العدلية أو تطبيق أي وسيلة من وسائل القانون العام.

إن مطالبة المستلزم بجبر الأضرار التي يدعي أنها لحقته لا تمنع البلدية من القيام بالنتبغات المنصوص عليها بهذا الكراس وعندما تعلن البلدية تجريد المستلزم من حقوق الاستلزام فان لها الحق في إحالة السوق لأي شخص آخر إما بالتراضي بعد اخذ رأي سلطة الأشراف أو بإعادة المزايدة و على البلدية اتخاذ الإجراءات التحفظية لحفظ موارد السوق.

وفي صورة إعادة المزايدة وكانت نتيجتها أقل من قيمة ماتبقى من اللزمة الأولى والتي تعتبر محل نزاع في أجل أقصاه شهر من تاريخ مطالبة البلدية بذلك فان المستلزم الأول مجبر على دفع الفارق.

و في صورة عدم الخلاص تحتفظ البلدية بحقها في المطالبة بالغرامات و الخسائر التي تلحقها مع غرامة مالية عن كل يوم تأخير تساوي 1000/1 من قيمة اللزمة المتبقية .

إذا ارتفع معلوم اللزمة فيكون العمل بمقتضى مانص عليه الفصل التاسع من هذا الكراس .

الفصل 7: لا يمكن لأي شخص المشاركة في البتة إلا إذا كان بالغ سن الرشد القانونية و نقي السوابق العدلية و كان قد أمن مسبقا لدى قابض المالية ضمانا يساوي (10%) من الثمن الافتتاحي للبتة.

كما لا يرخص في المشاركة لأي شخص تخلدت بذمته ديون لفائدة الدولة أو البلدية أو صدر في شأنه حكم بالإفلاس.

و اثر الإعلان عن نتيجة البتة يمكن لغير الفائزين أن يسترجعوا ضماناتهم الوقتية المؤمنة لدى القابض البلدي وذلك بعد موافقة رئيس البلدية ولا يمكن لهم المطالبة بفائض عن المبلغ المودع بعنوان الضمان.

ويعتبر متعهدا بالاستلزام وملزما أمام البلدية الفائز بالعرض المعلن عنه .

الفصل 8: يتعين على المستلزم الفائز بالبتة فور الإعلان عن النتائج أن يأمن مبلغ الضمان النهائي لدى السيد القابض محتسب البلدية في أجل أقصاه 72 ساعة من تاريخ الإعلان على نتائج اللزمة والمقدر بربع الثمن النهائي للبتة.

الفصل 9: كيفية خلاص اللزمة.

حددت كيفية خلاص الثمن النهائي للزمة على النحو التالي :

يدفع مبلغ اللزمة على أقساط شهرية متساوية يقع تسديد كل قسط منها مسبقا خلال السبعة الأيام الأولى من كل شهر ، وذلك بداية من تاريخ دخول عقد اللزمة حيز التنفيذ.

الفصل 10: تجريد حق الالتزام

للبلدية الحق في تجريده ابتداء من يوم 21 في الشهر من حقوق الالتزام ويعلن هذا القرار من طرف رئيس البلدية.

إعلام المستلزم بالقرار يكون بمكتوب مضمون الوصول إلى عنوانه المذكور بالفصل العاشر زيادة على تعليقه بمقر البلدية.

إن مطالبة المستلزم بجبر الأضرار التي يدعي أنها لحقته لا تمنع البلدية من القيام بالتدابير المنصوص عليها بهذا الكراس و عندما تعلن البلدية تجريد المستلزم من حقوق الالتزام فإن لها الحق في إحالة السوق لأي شخص آخر إما بالتراضي بعد اخذ رأي سلطة الإشراف أو بإعادة المزايدة و على البلدية اتخاذ الإجراءات التحفظية لحفظ موارد السوق.

و في صورة عدم الخلاص تحتفظ البلدية بحقها في المطالبة بالغرامات و الخسائر التي تلحقها مع غرامة مالية عن كل يوم تأخير تساوي 1/1000 من قيمة اللزمة المتبقية.

إذا ارتفع معلوم اللزمة فيكون العمل بمقتضى ما نص عليه الفصل التاسع من هذا الكراس .

الفصل 11: ليس للمستلزم الحق في سحب ضمانه إلا عند انتهاء مدة الاستلزام و بإذن من البلدية بعد الإيفاء بجميع التزاماته و في صورة الإخلال بالالتزامات بالآجال المحددة أعلاه فان للبلدية الحق في فسخ العقد و إتمام الاستلزام لأي شخص آخر و ذلك إما بإعادة البتة أو بالتراضي إذا لم تسفر المزايدة على نتيجة ، و في صورة إعادة المزايدة سواء بإسناد للزمة بالتراضي أو بإعادة التثبيت و كانت قيمتها أقل من الأولى فان المستلزم الأول يجبر على دفع هذا النقص و ان كانت النتيجة بالزيادة في قيمة اللزمة فلا يحق له المطالبة في ذلك هذا و تحفظ البلدية بكامل حقها في مطالبة المستلزم الأول بالغرامات و الإضرار التي تلحقها.

الفصل 12: ليس للمستلزم الحق في الشكاية و لا المطالبة بأي غرامة كلما أزمعت البلدية إحداث الأسواق أو نقلها أو إذا توقف استعمال المكان بصفة مؤقتة من جراء عمليات الترميم أو إنشاء بناءات جديدة أو إشغال أو إدخال تغييرات على تلك السوق و مهما كان سبب التغيير .

الفصل 13: يجب على المستلزم مد البلدية كتابيا بعنوانه الذي ستوجه له المكاتيب عن طريقه كلما اقتضى الأمر.

الفصل 14: يتولى المستلزم بنفسه استخلاص المعاليم المستوجبة عن انتصاب الباعة داخل السوق وفق التعريفة المحددة بقرار بلدي عدد 04 لسنة 2017 بتاريخ 27 جويلية 2017 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها كما يلي بيانه:

التعريفة	المعاليم الموظفة
0.150د عن المتر المربع /اليوم	انتصاب الباعة
0.200د عن البائع في اليوم	البيع بالتجول داخل الأسواق

و في مقابل استخلاص معلوم الانتصاب بالسوق، على المستلزم تسليم كل تاجر وصلا (طبقا للنموذج المصاحب) يحدد فيه المساحة المستغلة و المبلغ المدفوع.

الفصل 15: بمجرد الإعلام بإسناد اللزمة وفي صورة عدم تواجده شخصيا يعين المستلزم شخصا طبيعيا لتمثله لدى البلدية في كل ما يتصل بتنفيذ اللزمة و ينبغي إن يكون لهذا الشخص سلطات كافية لاتخاذ القرارات اللازمة دون تأخير .

الفصل 16: على المستلزم إن يسلم وصلا في كل معلوم يستخلص بالسوق و يجب إن تكون تلك الوصولات من مقطع ذي ثلاث جذور يتولى المستلزم طبعها على نفقته الخاصة يكون مثاله مودعا لدى البلدية التي تحتفظ بحق إمداده بهذه المطبوعات و عليه إن يمكك دفاتر حسابية مرقمة ممضاة و مختومة من طرف البلدية يسجل فيها دخله اليومي مع بيان كل الإرشادات المفيدة، كما يسجل جميع المصاريف و هو مجبور ان يقدم جميع السجلات و المقطوعات إلى الأعوان الذين تعينهم البلدية للتفقد كما يتحتم عليه إن يدلي لهم بجميع الإرشادات و الإحصائيات التي يطلبونها منه.

الفصل 17: يتحمل المستلزم جميع النتائج السلبية المنجزة عن مختلف الاحوال الطارئة الخارجة عن نطاق التي لا يمكن تقديرها مسبقا او تلافيها و تقع أثناء اللزمة و ليس له الحق في المطالبة بأي غرامة للأضرار التي تلحقه من جراء تلك الأحوال أو الإجراءات الإدارية التي تستوجبها المصلحة العامة .

الفصل 18: على المستلزم أن يخضع إلى التفقيدات التي يقوم بها الأعوان المكلفون بالتفقد سواء لمراقبة السجلات أو لمراقبة سير استغلال السوق و بصفة عامة للتأكد من تطبيق شروط هذه الكراس و احترام تعريفه المعاليم القانونية.

الفصل 19: لا يجوز للمستلزم أن يشغل أعوانا بالسوق من ذوي السيرة السيئة أو أهل الشبهات كما يتحتم عليه أن يتقدم إلى رئيس البلدية قائمة في الأعوان الذين ينوي تشغيلهم و ذلك لإبداء الرأي فيهم.

ولرئيس البلدية أن يفرض طردهم في صورة إدانتهم في عملهما و عند صدور تشكيكات ضدهم مبنية على أسباب حقيقية بدون أن يكون مجبرا على تقديم تعليل للمستلزم و بدون أن يتحمل النتائج الناجمة عن هذا الطرد. في هذه الحالة على المستلزم أن يمثل و ينفذ هذه القرارات في ظرف ثلاث أيام و في صورة عدم الامتثال لتلك القرارات فلرئيس البلدية أن يطلب فسخ العقد معه و ذلك بعد أن توجه له رسالة مضمونة الوصول يعلمه فيها بعزمه فسخ العقد و أن لم يمثل لقرارات البلدية في ظرف ثلاث أيام و في صورة فسخ العقد فإن للبلدية الحق في تطبيق الفصل التاسع من هذا الكراس.

الفصل 20: إن عدم تطبيق احد فصول هذا الكراس يعرض المستلزم و معاونيه إلى خطية مالية قدرها 1/1000 من ثمن الجملي للزمة عند كل المخالفة و ذلك بعد توجيه إنذار ضده يودع بالعنوان المقدم من طرفه و يعرض المستلزم نفسه للتتبعات القانونية إذا تجاوز قائمة المعاليم المصاحبة لهذا الكراس باستخلاصه أداء غير شرعي أو خالف المعاليم سواء بالزيادة أو التخفيض و المستلزم مسؤول ماديا و أدبيا أمام البلدية على جميع المخالفات التي قد يرتكبها معاونوه او عدم احترامهم لمقتضيات فصول هذا الكراس.

الفصل 21: في حالة وفاة المستلزم أو عجزه البدني الواضح و الدائم أو الصلح الاحتياطي أو عدم الأهلية المدنية أو تصفية ممتلكاته يتم مباشرة التصريح بفسخ هذا العقد إلا إذا قبل رئيس البلدية مواصلة للزمة مع من يقوم مقام المستلزم السابق و هذا الفسخ لا يخول للمستلزم أو من يقوم مقامه الحق في أي تعويض . وللبلدية الحق في جميع الحالات الواردة بالفقرة الأولى من هذا الفصل إحالة هذا العقد لشخص آخر سواء بالتراضي بعد مصادقة سلطة الإشراف أو إعادة المزايدة.

ويبقى الضمان الذي دفعه المستلزم للقباض البلدي حجة تحت تصرف البلدية حتى تستخلص منه ما تخلص بذمته نحوها إلي يوم تجديد الاستلزام و كذلك لتسديد ما قد يحدث من نقص في قيمة الزمة عند الإحالة الجديدة بالنسبة لقيمتها الأصلية أو بالنسبة للمدة الباقية في العقد.

الفصل 22: على المستلزم أن يقوم على نفقته بتعليق تعريفه المعاليم المضمنة بهذا الكراس داخل المكتب او المكاتب المعدة للاستخلاص و بجهة بارزة يصل إليها العموم بسهولة.

الفصل: جميع الاداءات و المصاريف المتعلقة بالزمة كيفما كان نوعها (معلوم تأمير تسجيل كراس الشروط معلقات الإشهار مصاريف الدلالة...الخ) تبقى محمولة على المستلزم و ليس له الحق في أي صورة في طلب استرجاعها و مبلغ هذه المعاليم و المصاريف يقع دفعها من طرف المستلزم للقباض البلدي في الأجل المحدد لدفع الضمان المبين بالفصل السادس.

الفصل 23: في حالة نشوب خلافات أو نزاعات بين البلدية و المستلزم فإن محاكم قابس لها وحدها أهلية النظر.

كما تم أيضا التداول في السعر الإفتتاحي للبتة الخاصة بالسوق الأسبوعية ببوشمة و تم تحديد

12500 د كسعر إفتتاحي .

القرار : المصادقة على كراس شروط لزمة السوق و السعر الإفتتاحي بالإجماع.

3- النظر في طلب مستلزم السوق الأسبوعية ببوشمة طرح فترة التوقف القانونية

للسوق عن النشاط بسبب الوضع الصحي من ثمن اللزمة لسنة 2021:

- تداول المجلس البلدي في مطلب السيد أمير عبد الناجي المسجل بمكتب ضبط بلدية بوشمة تحت عدد 290 بتاريخ 25 أكتوبر 2021 حول طرح حلفة فترة التوقف القانونية للسوق الأسبوعية ببوشمة عن العمل من ثمن اللزمة لسنة 2021 وذلك عملا بمنشور السيد وزير الشؤون المحلية و البيئة عدد 16 بتاريخ 07 أوت 2020 حول الحد من التداعيات المالية المترتبة عن التدابير الاستثنائية للتوقي من انتشار "فيروس كورونا المستجد" على الاسواق والمسالخ البلدية المستلزمة.

المطلب تضمن وثيقة معاينة قام بها السيد عارف مرابط عدل منفذ لدي دائرة محكمة الإستئناف بقابس لفترات توقف السوق إستنادا منه على قرارات صادرة عن السيد رئيس الجمهورية و السيد رئيس الحكومة و السلطة الجهوية ،وبعد التداول قرر المجلس البلدي الموافقة على طرح عدد 02 أشهر من قيمة اللزمة بما قيمته 1666.666 د

القرار : المصادقة على المقترح بالإجماع.

4- النظر في إمكانية المصادقة على مشروع إتفاقية بين بلدية بوشمة وإذاعة

راديو اوازييس ف.م.م قابس :

- تداول المجلس البلدي في مشروع إتفاقية تقدمت به شركة اوازييس للإنتاج السمعي البصري ،حيث كانت آراء أعضاء المجلس مجمعة على كون بنود الإتفاقية غير متاكفة من حيث المصلحة المتبادلة وخاصة فيما يتعلق بالفصل الثاني حيث أن البلدية ستلتزم بتركيز و تعليق إشارة اوازييس ف.م.م على كل المعلقات و المساحات الإشهارية بالمنطقة

البلدية و الموقع الخاص بالبلدية وهو ما ستكون كلفته المادية عالية بالإضافة الى
إلتزام الجماعة المحلية بتسديد مبلغ 1000 د خلال مدة 7 أشهر .

القرار :رفض مشروع الإتفاقية بالإجماع .

5-المصادقة على طلب التمويل النهائي لدراسة تعبيل و تنوير حي 2 مارس:

عرض على المجلس البلدي ملف تعبيل و تنوير حي 2 مارس بوشمة الممول من طرف
الإتحاد الأوروبي بواسطة صندوق القروض و مساعدة الجماعات المحلية ، حيث ان بلدية
بوشمة فتحت طلب عروض إعداد الدراسات و تم فتح العروض و إسناد الصفقة ،بالتالي
فإن المجلس البلدي وافق على طلب المصادقة النهائية على ملف تمويل الدراسات من
صندوق القروض و مساعدة الجماعات المحلية .

القرار : المصادقة بالإجماع على القرار .

6-متابعة سير الإستغلال :

حوصلة تنفيذ الميزانية

الصفحة : 1

السنة المالية : 2021

بتاريخ : 2021/10/29

الولاية : 81 ولاية قابس

البلدية : 81025 بلدية بوشمة

بيان العنوان	مقايض الميزانية	نفقات الميزانية	النتيجة
العنوان الأول	1 112 528,804	788 896,565	323 632,239
مساهمة موارد العنوان I في نفقات العنوان II			
العنوان الثاني جزء قويه ذاتي	409 573,398	232 020,496	177 552,902
المجموع	1 522 102,202	1 020 917,061	501 185,141

في الأخير جد رئيس البلدية شكره للحضور ، و رفعت الجلسة في حدود الساعة السادسة مساءً.

رئيس المجلس البلدي

رئيس البلدية
أبوليابة نرحاتي

